

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/42/501
2 September 1987
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثانية والأربعون
البند ٨٣ (و) من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية والتعاون الاقتصادي الدوليالتمجر والجفاف

تنفيذ وتمويل خطة العمل لمكافحة التمجر

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٥ - ١	أولا - مقدمة
٤	٢٣ - ٦	ثانيا - معلومات أساسية : الدراسات الثلاث التي أعدها الخبراء
١٣	٤٥ - ٢٣	ثالثا - اعتبارات أخرى
٢١	٥٢ - ٤٦	رابعا - الاستنتاجات
٢٣	المرفق : المسؤولين والخبراء الرفيعو المستويالذين استشارهم المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في اعداد دراسته

* A/42/150

.../...

87-20173 ٥٥٩٣٩

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جملة أمور ، في قرارها ١٩٨/٤٠ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ، ما يلي : لاحظت قلة ردود الفعل والردود المتعلقة بالتدابير الرامية الى توفير الموارد الاضافية اللازمة لتمويل خطة العمل ، والموصى بها في التقارير الثلاثة التي أعدها خبراء ماليون رفيعو المستوى عينهم المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وفقا لقرار الجمعية العامة ١٧٢/٢٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ (وتوابعه) ، ورات أن دراسات الخبراء تستحق المزيد من البحث ، ورجت المدير التنفيذي أن يولي هذه الدراسات الاعتبار الواجب في إطار مسؤوليته عن تنفيذ خطة العمل وفي إطار ولايته الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر ، ورجت الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

٢ - وقد أعد هذا التقرير استجابة للقرار ١٩٨/٤٠ على أساس دراسة أعدها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . ولدى إعداد الدراسة ، استعان المدير التنفيذي بمشاورات أجراها مع موظفين وخبراء رفيعي المستوى (انظر المرفق) .

٣ - واعتمدت خطة العمل لمكافحة التصحر في عام ١٩٧٧ بناء على توصية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر المعقود في نيروبي في أوائل تلك السنة ويمكن سرد الفرضيات التي قامت خطة العمل لمكافحة التصحر على أساسها على النحو التالي :

(أ) إن التصحر عملية تدهور ايكولوجي تُحوّل الأرض الخصبة الى أرض مجربة . ويقدر مجموع مساحة الاراضي التي كانت خصبة في وقت ما فقدت لجديها في العقود الاخيرة بما يربو على ٩ ملايين من الكيلومترات المربعة . ويقدر المعدل السنوي الحالي للأراضي التي تفقد بنحو ٦٠ ٠٠٠ كيلو متر مربع . وتتضح أهمية المساحة سالفة الذكر لدى مقارنتها بمساحة الاراضي التي تنتج الاغذية في العالم في الوقت الحاضر وهي تبلغ ١٣ مليون كيلومتر مربع ؛

(ب) ويزيد من خطورة التصحر الذي يؤثر بصورة مباشرة على مايربو على ١٠٠ بلد في العالم ، ويؤثر بصورة غير مباشرة على سائر البلدان ، تسارع نمو عدد سكان العالم وضرورة تحقيق زيادة كبيرة في الانتاج الغذائي ؛

(ج) وهناك آثار عالمية للتمحور تتجاوز حدود البلدان المتأثرة بصورة مباشرة وتشمل بما يلي : '١' آثار محتملة على المناخ العالمي من جراء تزايد الغبار الجوي ، وتغير البيدو على سطح الأرض ، ضمن أمور أخرى ، '٢' فقدان موارد وراثية قيّمة ، لاسيما الاعشاب البرية التي تنتمي الى أنواع المحاصيل والكلاب والاعشاب الطبية ، '٣' الضغط على التوازن الغذائي العالمي وبالتالي على الاستقرار السياسي ؛

(د) يُعزى التمحور بصورة أساسية الى تفاعلات بين نظم استخدام الأرض التي تنهكها النظم الأيكولوجية الهشة ، ومن ذلك عمل الانسان ، خاصة سوء استعمال الموارد الأرضية أو الإفراط في استعمالها . وليس ثمة ما يدل على أن التمحور ينجم عن تغيير مناخي واسع النطاق ؛

(هـ) ويمثل نقص الموارد (رأس المال ، والمعرفة ، والقوى العاملة المدربة والمؤسسات الوطنية) عقبة رئيسية تعترض ما يتخذ من إجراءات لوقف التمحور واستصلاح الأراضي التي تحولت الى صحراء . ولهذا تكون آثار التمحور وخيمة بوجه خاص في أقل البلدان نموا ؛

(و) وينبغي أن تدمج جهود مكافحة التمحور في خطط التنمية الوطنية وأن تمنح الأولوية ، وأن تنال أقصى اهتمام ممكن في برامج المعونة .

٤ - كانت خطة العمل لمكافحة التمحور في الأمل تستهدف وقف التمحور بحلول عام ٢٠٠٠ ، وقدرت تكاليف تنفيذ البرنامج على مدى ٢٠ عاما (في عام ١٩٨٠) بنحو ٩٠ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة (٤,٥ بليون دولار سنويا) . ويتكلف ذلك الجزء من البرنامج الذي سينفذ في البلدان النامية ، ويتطلب مساعدات مالية خارجية ، ب ٤٨ بليون دولار (٢,٤ بليون دولار سنويا) . أما الباقي وقدره ٤٢ بليون دولار فهو تكاليف تنفيذ البرنامج في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية القادرة على تمويل برامجها الوطنية . ويقدر المعدل السنوي الحالي للأراضي الخصبة التي تُفقد نتيجة للتمحور بنحو ٢٦ بليون دولار (تكبث البلدان النامية التي تحتاج الى مساعدات مالية خارجية ١٢ بليون دولار من هذا المبلغ) .

٥ - وتبين تقديرات الانفاق الحالي لمكافحة التمحور في البلدان النامية التي تحتاج الى مساعدات مالية خارجية على أنه ينفق سنويا ٥٠٠ مليون دولار من مصادر المعونة الخارجية و ٥٩ مليون دولار من المصادر الحكومية الوطنية وتدل هذه

التقديرات على أن شمة حاجة الى نحو ١,٨ بليون دولار سنويا من الموارد الاضافية لدعم تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في البلدان النامية التي تحتاج الى مساعدات . من الواضح أن هذه المبالغ تتجاوز مستويات المساعدات الشنائية والمتعددة الاطراف التي توجه في الوقت الحاضر لافراض التنمية المستمرة في الاراضي المعرضة للتصحر ، ومن هنا جاءت المبالغ التي نوقشت في الدراسات الثلاث المتعلقة بالموارد الاضافية التي أعدت استجابة لعدد من قرارات الجمعية العامة (انظر الفرع ثانيا) .

ثانيا - معلومات أساسية : الدراسات الثلاث التي أعدها الخبراء

٦ - اعترافا بالحقيقة الدائمة التي لا تواجه خطة العمل لمكافحة التصحر فحسب ، بل جميع البرامج البيئية الكبيرة المماثلة التي لا تمول نفسها بنفسها بطبيعتها أو التي تستلزم حداً أدنى من رأس المال لكي تنفذ بفعالية ، قررت الجمعية العامة في عام ١٩٧٧ أن يقوم فريق مغير مؤلف من خبراء رفيعي المستوى متخصصين في التمويل الدولي للمشاريع والبرامج بإعداد دراسة عن التدابير والوسائل الاضافية اللازمة لتمويل تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر حسب توحيد مؤتمر الامم المتحدة المعني بالتصحر . وقد أعدت دراستان اضافيتان في عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ بناء على طلب الجمعية العامة من قبل خبراء رفيعي المستوى . (انظر A/33/260 ، و A/35/396 ، و A/36/141) .

٧ - وقد تناولت الدراسات المسائل الرئيسية التالية :

(أ) اساليب تمبئة الموارد المحلية ؛

(ب) إمكانية الحصول على قروض من الحكومات وأسواق رأس المال العالمية بشروط تساهلية ؛

(ج) جدوى انشاء شركة دولية عامة تجذب الاستثمارات من سوق رأس المال وتحاول الدعم من مؤسسات تقديم المعونة وتقدم تمويلا بشروط تساهلية الى مشاريع مكافحة التصحر الملائمة بمعدل عائد غير تجاري ؛

(د) وسائل تشجيع مشاركة المؤسسات مشاركة نشطة في تمويل برامج التدريب والبحث في مجال مكافحة التصحر ؛

(هـ) طرق ووسائل جديدة لتمويل البرامج العالمية ، بخلاف الميزانيات العادية القائمة على الاشتراكات والموارد التقليدية الخارجة عن الميزانية .

٨ - ويرد في الفقرات التالية موجز للنقاط الرئيسية التي تناولها البحث في إطار المواضيع المطروقة .

الف - اساليب تعبئة الموارد المحلية

٩ - على الرغم من أن جزءا كبيرا من الموارد المطلوبة لمشاريع مكافحة التصحر محلي ، فلا بد لاحتياجات المساعدة الخارجية أن تظل جديدة لعدد من الاسباب :

(١) الانخفاض الشديد لمستويات الدخل في كثير من البلدان المتأثرة بالتصحر ، التي يعتبر بعضها من بين اقل البلدان نموا ؛

(ب) ضعف القدرات الضريبية لهذه البلدان ؛

(ج) تستلزم مشاريع مكافحة التصحر في كثير من الاحيان فترات إعداد طويلة ، كما أن فعاليتها من حيث التكاليف تعتبر غير ذات قدرة تنافسية على أساس مالي محض ؛

(د) قلة أو انعدام الترتيبات المؤسسية واستثمار المدخرات .

١٠ - ويمكن تصور تدابير وطرق لتعبئة موارد محلية اضافية مثلا من خلال زيادة جسي الضرائب ، وتحويل الموارد من الاستخدامات ذات الاولوية الدنيا ، وفرض رسوم على استعمال الاراضي التي زادت انتاجيتها خلال العملية ، وتعبئة الموارد المحلية اللازمة لاعمال مكافحة التصحر ، خاصة اليد العاملة ، عن طريق توفير المساعدة الخارجية إما في شكل سلع تباع في الاسواق المحلية أو امدادات غذائية (كما يفعل برنامج الاغذية العالمي) ، وتنظيم مشاريع تجارية مشتركة لزراعة محاصيل نقدية ، بما في ذلك أصناف جديدة تلائم المناطق القليلة الامطار ، الخ ... بيد أنه يستبعد أن يتمكن معظم البلدان المتأثرة من جمع مبالغ كبيرة مما يلزم لتمويل خطة العمل لمكافحة التصحر .

باء - إمكانية الحصول على قروض من الحكومات
وأسواق رأس المال العالمية بشروط تساهلية

١١ - أوضحت الدراسات انه كما يستدل من الخبرة المكتسبة من برامج المساعدات الاخرى ، انه ليس من المحتمل ، أن يسهل الحصول على منح وقروض مالية بشروط تساهلية . وعلى أي حال ، فإنه مع تعاضل مستوى الجهود التي تبذل لمكافحة التمحرر يتعين تحديد وتنمية مصادر أخرى للتمويل .

١٢ - ومع مراعاة هذه الحدود الشاملة ، يتوجب النظر في عناصر معينة :

(أ) تقدم القروض (أو المنح) بشروط تساهلية عادة الى أفقر البلدان (التي هي بصفة عامة البلدان الأكثر تعرضا للتمحرر) ، أو الى البلدان والمناطق التي تعاني من مشاكل جغرافية شديدة (مثل منطقة السهل السوداني) ، أو التي لها روابط خاصة مع الحكومات المانحة ؛

(ب) يعتبر التحليل الاقتصادي للمشاريع عنصرا رئيسيا في اتخاذ قرار تقديم هذا التمويل ؛

(ج) وهناك عدد من برامج المساعدة الشنائية لا يشمل التمحرر بوصفه نوعا قطاعيا منفصلا ، إلا أنه يولي الأولوية للمناطق القاحلة وشبه القاحلة المعرضة للتمحرر ، كما هو الحال في منطقة السهل ؛

(د) ولما كانت برامج مكافحة التمحرر تنطوي في كثير من الأحيان على التنمية الريفيه وتؤثر على أفقر فئات السكان ، فإن وكالات الائتمان كثيرا ما تنظر إليها بعين الرضا ، مثل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية .

١٣ - وفيما يتعلق بالقروض التي يتم الحصول عليها من أسواق رأس المال العالمية ، فإن الوسائل الرئيسية التي تتيح الحصول على شروط تساهلية تتمثل في الحصول على مساعدات من دول أخرى بواسطة آليات مثل ضمان رأس المال والفائدة ، ودفع جزء من رسوم الفائدة والتعجيل بسداد القروض ، والجمع بين الاموال ذات الشروط التساهلية والاموال ذات الشروط غير التساهلية . والنهج الأكثر إيذانا بالنجاح يقوم على أساس استخدام مؤسسة وسيطة للتمويل الانمائي ، مثل البنك الدولي ، والمؤسسة الانمائية

الدولية ، ومصارف التنمية الاقليمية ، والاعضاء الاخرين في لجنة المؤسسات الدولية للتنمية في مجال البيئة الاخرى . وبوسع هذه المؤسسات أن تجمع بين القروض المقدمة بشروط تساهلية ، وأن تستفيد من مصادر رأس المال الخاص ، والمانحين الذين يبذلون استعدادا للجمع بين المنح وأموال التنمية المقدمة بغائدة منخفضة على أساس طويل الاجل . وبوسع شركات التمويل الدولية العامة أن تضع ترتيبات من هذا القبيل (على النحو الذي أومت به الدراسات أيضا وكما هو ملخص في الفرع التالي) .

جيم - الشركة الدولية العامة المقترحة لتمويل مشاريع مكافحة التصحر

١٤ - أيدت الدراسات الثلاث جميعها الاقتراح الداعي الى انشاء شركة دولية عامة . ولاحظت الدراسة التي أجريت في عام ١٩٨٠ أنه "يمكن كفاءة قدرة الشركة على الاقتراض من أسواق رأس المال اذا ساهم عدد من حكومات البلدان الصناعية والبلدان المصدرة للنفط في رأس مال الشركة وتكفلت هذه الحكومات بالوفاء بالتزامات الشركة . ويمكن للشركة الحصول على شروط تيسيرية لعملياتها المتعلقة بالاقتراض من أجل مكافحة التصحر عن طريق المزج بين المال المقترض بشروط تجارية والمنح والقروض التيسيرية المتلقاة من المانحين أو المزج بين هذا المال والأموال التي تجمع باحدى الوسائل الجديدة المبينة أدناه في الفقرات من ١٨ الى ٢٠ . وكبديل لذلك ، يمكن للشركة أن تستخدم المنح والقروض التيسيرية أو الايرادات الجديدة ، في أن تغطي على السواء تكاليفها الادارية وجزءا من رسوم الفائدة على المال المقترض من أسواق رأس المال . ويمكن أن يستخدم أيضا بعض رأس مال المساهمين الخاص بالشركة في عملية المزج وفي خفض معدلات الفائدة المغروضة على قروض مكافحة التصحر" .

١٥ - وقد أعدت الدراسة التي أجريت في عام ١٩٨١ دراسة كاملة للجدوى وخطة عمل لانشاء مؤسسة من هذا القبيل ، بما في ذلك مواد الاتفاق المتعلقة بها . ويدعو الاقتراح الى تزويد المؤسسة بأموال مهيمة من البلدان التي لديها فوائض حسابات دولية ومن المؤسسات المالية .

١٦ - ويتوقف جدوى انشاء شركة من هذا القبيل على عدد من العوامل : فمن جهة "اذا أنشئت مؤسسة التمويل الجديدة المقترحة في صورة شركة دولية عامة ، فسوف تتوفر مرونة التشغيل ، وسوف تشجع على كفاءة الادارة ، مما ييزكي أنشطتها لمقدمي الاموال المحتملين ولهذا لا ينبغي منعها من توسيع مجال خدماتها ليشمل مشاريع يمكن تمويلها على أساس يحقق بمرور الوقت عائدا لرأس المال ، بل وأسعار فائدة متواضعة في بعض الأحوال . وبقدر استطاعة الشركة وضع سجل سليم لادارة مثل هذه المشاريع ، من المعقول أن نتوقع منها أن تجتنب أموالا من مصادر ما كانت لتتهم لو أن أنشطة الشركة .../...

اقتصرت فقط على مشاريع لا يمكن تمويلها إلا على أساس منحة في شكل معونة أو قرض بدون فوائد .

١٧ - والجمعية العامة في سلسلة من القرارات : ١٩١/٣٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٢٢٠/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٦٣/٢٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، رجت من الأمين العام الحصول على آراء الدول الاعضاء ، في جملة أمور ، فيما يتعلق بما يلي : (١) انشاء الشركة و (ب) مدى اهتمامها بالمشاركة فيها ماليا . وفي تقريره الى الجمعية العامة A/40/644 المؤرخ في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، لاحظ الأمين العام أن ٦٦ دولة عرضت برودوها . ولم تقم إلا ٢٠ دولة عرضا بارسال إشعار باستلام المذكرة الشفوية الموجهة من الأمين العام أو الرسائل الموجهة من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وكانت وجهات نظر الدول الاعضاء الباقية وعددها ٤٦ فيما يتعلق بإنشاء شركة مالية دولية على النحو التالي : ١٠ لا تعليق ، ٢٢ مؤيدا ، ١٤ لا تؤيد ، ومن بين البلدان المؤيدة ، من المحتمل أن تشارك ماليا ٦ بلدان ، وهناك ١٦ بلدا لا يمكنها أن تفعل ذلك .

دال - ومائل تشجيع المؤسسات على المشاركة النشطة في تمويل برامج التدريب والبحث المتصلين بمكافحة التصحر

١٨ - أعدت الدراسة التي أجريت عام ١٩٨٠ جردا للمؤسسات الخاصة الموجودة غالبيتها في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، وميادين اهتماماتها . وفيما يلي النتائج الرئيسية التي توصلت اليها الدراسة :

(١) يوجد في الولايات المتحدة الامريكية أكثر من ٣٦ ٠٠٠ مؤسسة خاصة تبلغ أصولها نحو ٢٢ بليون دولار ، وقد قدمت هذه المؤسسات في عام ١٩٧٨ منحا تزيد على ٢,١ بليون دولار ؛

(ب) هناك في أوروبا مؤسسات يتراوح عددها بين ١٦ ٠٠٠ و ٢٠ ٠٠٠ تبلغ أصولها نحو ٨,٥ بليون دولار ، قدمت في عام ١٩٧٨ منحا مقدارها نحو ٩٠٠ مليون دولار ؛

(ج) تحمل ميادين العلوم الاجتماعية والطبيعية على دعم تبلغ نسبه ١٧ في المائة من المنح ، ويذهب الباقي الى مجالات التعليم والمحبة والرعاية الاجتماعية والفنون والعلوم الانسانية والدين وما الى ذلك ؛

(د) يبين تحليل المنح المقدمة معظمها في الفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ من قبل المؤسسات الكبيرة ، أن ١٣ في المائة من المؤسسات التابعة للولايات المتحدة قدمت منحا مقدارها ٣٨٣ مليون دولار ، من بينها ٧٩ مليون دولار (٢٠,٦ في المائة) للممونة المقدمة الى البلدان النامية ، وقدمت ١٠ مؤسسات أوروبية منحا مجموعها ٩٤ مليون دولار ، من بينها ١٥,٤ مليون دولار (١٦,٤ في المائة) خصت للممونة ، أما منح المساعدة الانمائية التي قدمتها مؤسسات خاصة ومؤسسات تدعمها الحكومات في ١٧ بلدا في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي فقد بلغ مجموعها ٦٦٣ مليون دولار في عام ١٩٧٨ .

١٩ - ويمكن أن يضاف الى ذلك ، أنه استجابة لقرار الجمعية العامة ٧٥/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يدعو الى بذل جهود على نطاق عالمي في مجال البحث والتدريب ، ويرجو من برنامج الأمم المتحدة للبيئة دعوة المؤسسات الخاصة الى التعاون في تنفيذ هذه الجهود ، قدم المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الى عدد من المؤسسات برنامجا شاملا للبحث والتدريب (يشمل عناصر اقليمية وقطاعية) في ميادين مكافحة التصحر وادارة الموارد في الاراضي القاحلة ، واستفسر عن احتمالات اهتمام هذه المؤسسات بدعم مكونات البرنامج . ولكن لم يتبين وجود اهتمام كبير .

هاء - السبل والوسائل الجديدة لتمويل البرامج العالمية بالاضافة الى الميزانيات العادية المقررة والموارد التقليدية الخارجة عن الميزانية

٣٠ - إن الدراسة التي اعدت في عام ١٩٨٠ استجابة لقرار الجمعية العامة ١٨٤/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، تشمل جردا كاملا لما طرح في منظومة الأمم المتحدة من أفكار ومقترحات ذات صلة بالموضوع بشأن السبل والوسائل الجديدة التي يمكن ايجادها لتمويل برامج المؤسسات المتعددة الاطراف على الصعيد العالمي بالاضافة الى الميزانيات العادية المقررة والموارد التقليدية الخارجة عن الميزانية . وتشمل المقترحات الواردة في هذا الجرد ما يلي :

(١) تدابير تنطوي على الآلية ، تم تنفيذها وشبنت جدواها فعلا ، وهذه إما تمت أو ستتم قريبا الموافقة عليها ، مثل انشاء صندوق استئماني من مبيعات صندوق النقد الدولي من الذهب لتقديم المساعدة للبلدان النامية ، والاتفاق على انشاء الصندوق المشترك التابع للاونكتاد (الاتفاق الدولي للسلع الاساسية) ، ومختلف الاقتراحات التي قدمت في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار والتي تتعلق باستخدام الايرادات الآتية من أعماق المحيطات وأجزاء من الاجراف القارية البعيدة عن الشاطئ بأكثر من ٢٠٠ ميل في الأغراض الدولية ؛

(ب) اقتراحات تبدو معقولة ، على الأقل لاول وهلة ، وتستحق دراسات جـدوى تفصيلية وعملية (انظر الفقرة التالية) ؛

(ج) اقتراحات لا يبدو ان تنفيذها ممكن في الوقت الراهن على سبيل المثال ، نزع السلاح والتنمية وفرض ضريبة عسكرية ، وما الى ذلك .

٢١ - وبعد دراسة مستفيضة لهذه القضايا ، نظرت الدراسة الثالثة (١٩٨١) في "دراسات جدوى وتوصيات محددة لتنفيذ وسائل التمويل الاضافية التي يرى الامين العام امكانية استخدامها ، بما في ذلك الوسائل التي توفر تدفقا للأموال يمكن التنبؤ به" . ووجد ان هناك ستة مصادر محددة للأموال الاضافية "ممكنة الاستخدام" فيما يتعلق باستخدام مجتمعات رؤوس الاموال السيادية أو استغلال أنواع جديدة من الايرادات لاتاحة تدفق الاموال في المستقبل بصورة آلية : ويشمل اثنان من المصادر الستة تعديلات في عمل نظام النقد الدولي ، والاربعة المتبقية مصادر جديدة .

'١' الضرائب التجارية المعممة : قد تكون هذه الضرائب إما على شكل ضريبة مبيعات اجمالية تفرض على نطاق العالم على أكبر مجموعة ممكنة من السلع والخدمات (بما في ذلك الخدمات السياحية والنقل والخدمات المالية) ، أو في شكل ضريبة على نطاق أضيق تفرض على فئات معينة من السلع . وينظر الى الضرائب في سياق جمع ايرادات وليس من منظور اشارها العقابية أو قيمتها غير المشجعة . ومن المقدر في اطار المستويات الحالية للتجارة العالمية (حسب تقديرات الاونكتاد ، يمكن أن تبلغ ارقام ١٩٨٦ نحو ١٥٩ ٢ بليون دولار) مع انه حتى لو فرض معدل منخفض للضريبة (على سبيل المثال نسبة ١ في المائة) ، فإن هذا المعدل يمكن أن يحقق ٢ بليون دولار سنويا .

(ب) مبيعات صندوق النقد الدولي من الذهب والتدفقات العائدة للصندوق الاستثماري : بالاستطاعة تمكن صندوق النقد الدولي من أن يخصص بعض الحصص من موارده الاتية من مبيعات الذهب لمؤسسات مكافحة التمحر التي تتصل أغراضها ، على نحو أوثق ، بالتنمية الاطول أجلا ؛ فما من شيء في قائمة الاغراض الواردة في المادة ١ من مواد اتفاق صندوق النقد الدولي يتعارض ، على ما يبدو ، مع ذلك الاجراء .

(ج) الصلة بين حقوق السحب الخاصة وتمويل التنمية : تخمس حقوق السحب الخاصة ، حاليا ، حسب نسبة حصص أعضاء الصندوق . وقد قدمت ، على مر السنين ،

اقتراحات كثيرة تدعو الى ايجاد صلة بين حقوق السحب الخاصة وتمويل التنمية ؛ كما جرت مناقشة طرائق بديلة . وكانت لجنة بيرسون (١٩٦٩) قد رأيت أنه يمكن للبلدان المتقدمة النمو أن تتنازل عن جزء من حصصها لصالح البلدان الأقل نموا . ومن الجدير بالملاحظة أنه حتى لو استخدم ١٠ في المائة من المبلغ الاجمالي المتاح بهذه الطريقة للتنمية لاغراض مكافحة التصحر ، فلن يمكن توقع شواغر أكثر من ٨٠ مليوناً من حقوق السحب الخاصة .

(د) الصندوق المشترك للسلع الأساسية : يتألف الصندوق المشترك من حسابين منفصلين . وسيساعد الحساب الأول في تمويل المخزون الاحتياطي من الاتفاقات السلمية الدولية القائمة والجديدة . وليس المقصود أن يكون الحساب الأول مصدراً لإيراد دولي ؛ كما أن مخزونه الرأسمالي ليس تدفقاً سنوياً ، بل هو مورد ثابت . أما الحساب الثاني ، الذي تبلغ موارده ٢٥٠ مليون دولار ، فيمكن تجديده . ومن المنتظر أن تشمل برامجه الابحاث ، والتسويق ، وتطوير تجهيز السلع الأساسية ، وتحسين الانتاجية . وبوجه عام ، لا يعتبر ان الصندوق المشترك مصدراً رئيسياً لموارد اضافية للتنمية الدولية .

(هـ) الايادات الدولية الآتية من استخراج المعادن من قاع البحار : تشكل البحار جزءاً من "التراث المشترك للبشرية" ؛ وهي تُعتبر منذ القدم مصدراً للموارد يبشر بالخير للمجتمع الدولي . ومن حيث المبدأ ، تحدد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ثلاثة مصادر للايرادات المحتمل الحصول عليها من استخراج المعادن من قاع البحار خارج حد المائتي ميل ، وهي :

١١) الضرائب (احص من صافي العائدات) والاتاوات ('رسوم الانتاج') الآتية من استغلال الموارد غير الحية لقاع البحار ؛

١٢) الايرادات الآتية من عمليات المؤسسة (الفرع التشغيلي للسلطة الدولية لقاع البحار المنشأة بموجب المادتين ١٣٦ و ١٣٧ من الاتفاقية) ؛

١٣) المدفوعات والمساهمات العينية المتعلقة باستغلال الجرف القاري خارج منطقة المائتي ميل .

ومن الممكن لهذه المصادر ، اذا ما استغلت ، أن تحقق مستوى معقولا لتدفق الموارد للأنشطة الانمائية ، بحيث تخصص نسبة مئوية منها لمكافحة التصحر .

(و) فرض ضرائب أو "رسوم وقوف" على التوابع الامطناعية المخصصة للاتصالات وذات المدار الثابت بالنسبة للأرض : تدور التوابع الامطناعية ذات المدار الثابت بالنسبة للأرض في منطقة مدارية فريدة حول خط الاستواء . وقد اصبت هذه التوابع الامطناعية ذات أهمية أساسية للاتصالات الحديثة بنقلها الاشارات من شبكات الهاتف والبرق والمبرقات الكاتبة ونقل الصور الثابتة للاستخدامات المحلية والتجارية والعسكرية والبحرية والاستخدامات المتعلقة بالارصاد الجوية ، وغير ذلك من الاستخدامات . وهناك حد لعدد التوابع الامطناعية الذي يمكن أن تستوعبه المنطقة المدارية . وعلى الرغم من أن معاهدة المبادئ المنظمة لانشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى لعام ١٩٦٦ تستبعد فرض ضرائب دولية على التوابع الامطناعية ، فإن من الممكن فرض ضرائب أو رسوم دولية على استخدام أماكن وقوف في مواقع ثابتة بالنسبة للأرض والامل ضعيف في أن تصبح ضرائب من هذا النوع مصدرا كبيرا للايرادات الدولية خلال العقد القادم على وجه التقريب أو بعده بقليل . ومع ذلك ، فمن المستصوب إقرار مبدأ فرض ضرائب دولية على هذه الموارد الجيوفيزيائية قبل أن تتعرض هذه الامكانية للاجهاز نتيجة للمطالبات القومية أو لترتيبات أخرى .

٢٢ - وقد رأى فريق الخبراء الرفيع المستوى ، الذي أعد دراسة عام ١٩٨١ ، أن الآليات الست مجدية ، من حيث المبدأ ، إلا أنه أورد دراسة أكثر تحديدا للطرائق المعنية لكل آلية منها . وعلاوة على ذلك ، ففي حين أن هذه الآليات مستوفية لمعايير الاضافية ، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة ، ولمعايير القابلية للتنبؤ كذلك ، فإنها تختلف في جوانب هامة معينة . ومن الواجب مراعاة هذه الاختلافات عند تقييم التوصيات المحددة المتعلقة بتنفيذ الآليات . وخلال السنوات الست التي انقضت منذ الانتهاء من الدراسة الاخيرة تكشفت بيانات ومعلومات جديدة بشأن عملية التصحر ، كما ازدادت سرعة جفاف الاراضي القاحلة بمعدلات خطيرة .

ثالثا - اعتبارات أخرى

٢٣ - أجرى برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقييما عاما للتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر يشمل فترة السنوات السبع الممتدة من عام ١٩٧٨ الى عام ١٩٨٤ . وعلى الرغم من تأكيد نتائج التقييم لملاحية خطة العمل من حيث الاجراءات اللازمة لمكافحة التصحر وما تتسم به آثارها وأسبابها من طابع عالمي ، فإنها توضح بشدة أن العوامل المسهمة في التصحر ما زالت في الواقع على قوتها في معظم مناطق

العالم النامي . وبين التقييم ان معدل التصحر قد ظل على سرعته خلال تلك الفترة ، وان عدد السكان المنكوبين به قد ازداد بالفعل من ٦٥٠ مليوناً في عام ١٩٧٧ الى ٨٥٠ مليوناً في عام ١٩٨٢ . وحدثت زيادة ما في الوعي العام بخطورة مشكلة التصحر ، إلا أن التخطيط التقني والمالي والتدابير العلاجية ظلا على بطئهما في عدة جوانب هامة . ولقد كانت المجاعة الواسعة النطاق ، التي عمفت بقارة افريقيا في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٤ ، بمثابة مظهر مأساوي من مظاهر تدهور نظم الانتاج الغذائي . وقد خُص في التقييم ، بالنظر الى بطء التقدم المحرز في التنفيذ ، الى ضرورة اعتبار أن من المتعذر تحقيق الهدف المتمثل في وقف التصحر بحلول عام ٢٠٠٠ ، كما تصورت خطة العمل ، وأن من الضروري اتاحة فترة اضافية لتحقيقه قوامها ١٠ سنوات .

٢٤ - وفي تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية (A/42/427 ، المرفق) ، سلمت اللجنة بأن "المحاري الزاحفة" تمثل جانبا رئيسيا من جوانب تدهور قاعسة الموارد العالمية ، وخلصت الى أن ما عوّق احراز تقدم من تنفيذ خطة العمل هو الافتقار الى دعم مالي من المجتمع الدولي ، وبعض نواحي القصور لدى المنظمات الاقليمية التي أنشئت استجابة للطابع الاقليمي للمشكلة ، وانعدام مشاركة القواعد الجماهيرية .

٢٥ - ودعت لجنة برانت^(١) ، في تقريرها لعامي ١٩٨٠ و ١٩٨٣ الى توفير أموال اضافية من مصادر أكثر تلقائية . وقامت اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية بدراسة الحاجة الى توفير مصادر جديدة للايرادات والتمويل التلقائي من أجل زيادة الموارد المالية المتاحة لاتخاذ الاجراءات الكفيلة بحماية البيئة ومواصلة التنمية . وذكرت اللجنة في تقريرها ما يلي : الايرادات المتأتية من استخدام الموارد الدولية المشتركة (المحيطات ، وقاع البحار ، وانتاركتيكا ، ومدارات التوابع الاصطناعية) . والضرائب المفروضة على التجارة الدولية ، والربط بين حقوق السحب الخاصة ومبيعات صندوق النقد الدولي من الذهب . وتعتبر هذه اللجنة بمعة خاصة أن المقترحات المتعلقة بالايرادات المتأتية من استخدام الموارد الطبيعية والموارد الدولية المشتركة قد أصبحت تستحق ، بل ينبغي أن تلقى اهتماما جديا من قبل الحكومات والجمعية العامة .

٢٦ - أسفر استعراض جديد للدراسات الثلاث التي اجراها الخبراء عن التدابير والسبل الاضافية لتمويل تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر عن النتائج التالية :

١ - السياسات والاجراءات الوطنية والتنسيق الاقليمي :

٢٧ - يكمن أحد المعوقات أمام تأمين التمويل الكافي لخطة العمل لمكافحة التصحر في عدم وجود خطط وطنية مدروسة ومترابطة لمكافحة التصحر وعدم وجود سياسات وطنية قائمة لدعم هذه الخطط . وفي البلدان المتضررة ، يجب اتخاذ قرار على أعلى المستويات الحكومية بشأن السيادة لضمان جعل مكافحة التصحر جزءا لا يتجزأ من أولويات التنمية الوطنية الرامية الى تحقيق زيادة مستمرة في الانتاج الغذائي . كما ينبغي للحكومات أن تضمن كفاية المؤسسات الوطنية المعنية بتنسيق وتحقيق تساقق برامج وأنشطة مكافحة التصحر ودمجها دمجاً سليماً في أولويات التنمية الوطنية . ويبدو من غير المحتمل أن تتمكن البلدان المتضررة من جمع جزء كبير من المبالغ المطلوبة لتمويل خطة العمل لمكافحة التصحر دون مساعدات خارجية كبيرة . وعلى ذلك فإنه ينبغي أن يكون من بين الاهداف التي ترمي الى تحقيقها المساعدات الخارجية تعزيز قدرة البلدان النامية المتضررة على مواجهة مشاكل التصحر ، بصورة منهجية .

٢٨ - وقد أسفرت التحليلات التي أجرتها كل من الحكومات المانحة والمتلقية عن استنتاجات مشتركة أخرى تتمثل فيما يلي :

(أ) الحاجة الى مواجهة مكافحة التصحر بطريقة متكاملة وشاملة لعدة قطاعات ؛

(ب) ان الأولوية المنخفضة التي تعطيها الحكومات المتضررة ذاتها للتصحر تشكل عائقاً خطيراً أمام مكافحة التصحر ؛

(ج) ضرورة تركيز أنشطة وبرامج مكافحة التصحر على الأشخاص المنكوبين وإشراك هؤلاء الأشخاص بشكل فعال في وضعها وتنفيذها . وهذا يستلزم بدء برامج للتثقيف وتكوين الوعي العام اللازم في هذا الشأن .

٢٩ - وثمة مشكلة أخرى على الصعيد الوطني هي الافتقار الذي يكاد يكون تاماً إلى آلية وطنية لكفالة تنسيق الجهود على الصعيد الحكومي بكامله ولتوفير إطار مترابط للسياسة . وعلى الصعيد الاقليمي الذي يتسم بأهمية بالغة نظراً لان مشكلة التصحر تكون في كثير من الاحيان ذات طابع عبر وطني ، هناك حاجة الى وضع ترتيبات للتعاون والتنسيق او تعزيزها إن وجدت .

٣ - الجوانب الاقتصادية

٣٠ - يتبين من تحليل الأنشطة التي نفذت في إطار خطة العمل لمكافحة التمحرر ان ٢٠ في المائة من الاستثمارات فقط يوجه نحو التدابير التصحيحية . وأن معظم الأنشطة التي اضطلع بها حتى الآن ، وإن كانت متملة بخطة العمل ، ما زالت أنشطة ثانوية بالنسبة للمهمة الرئيسية المتمثلة في وقف التمحرر على النحو المبين في خطة العمل . ويجب النظر في هذه الأنشطة ، وبعضها مؤسسي والبعض سياسي والبعض الآخر اجتماعي ثقافي ، وإدخال التحسينات المناسبة عليها إذا كانت كافية وتقييمها وتعبئة الأموال المتنبأ بها من أجل تنفيذ خطة العمل لمكافحة التمحرر . والجانب الاقتصادي يمثل بعدا مهما أيضا .

٣١ - وفي حين انه مازالت هناك حاجة ملحة الى جمع أموال إضافية على أساس مستمر ومضمون ويمكن التنبؤ به ، فمن المحتم زيادة فعالية تنفيذ خطة العمل لمكافحة التمحرر عن طريق استحداث خطط عمل وطنية لمكافحة التمحرر وزيادة استخدام أساليب التحليل الاقتصادي في المشاريع والبرامج المضطلع بها . وحيث أن عملية السوق ، على ما لها من قيمة عظيمة ، قد لا تقدم في بعض الأحيان التوجيه المناسب لمعالجة المشاكل والاتجاهات الطويلة الاجل نظرا لانها تستند الى حسابات قصيرة الاجل ومتوسطة الاجل ، فإن من المجدي الاستناد الى الحجج التي وضعت في النظرية الحديثة للمالية العامة التي تحدد الطريقة التي يمكن بها أن تتدخل الأموال العامة في عمليات السوق من أجل ضمان مصالح أهم طويلة الاجل .

٣٢ - ولم يطبق التحليل الاقتصادي بصورة كافية على مشاكل التمحرر أو في تقييم المشاريع والبرامج المصممة لمكافحة التمحرر . ومن الضروري استعادة التوازن . ولدى تطبيق التحليل الاقتصادي على مشاكل التمحرر ، فإن من المفيد أن يجري هذا التطبيق على أساس متصل على النحو التالي :

(أ) تحديد الأسباب المباشرة وغير المباشرة للتدهور في كل حالة . ويمكن أن يكون التدهور نتيجة مباشرة لأجراءات مجتمعية أو لعوامل أخرى تتعلق بالاقتصادات الريفية وهيكل أسواق السلع وحقوق استخدام الأراضي والنمو السكاني ومستويات الدخل وتوزيعه والقيم الاجتماعية والثقافية ؛

(ب) التنبؤ بأثار سلوك مستخدمي الأراضي والسياسات العامة البديلة وقياسهما كميا . وهذا يتطلب جمع البيانات والمعلومات عن المفرد الاقتصادي للاتجاهات الموجودة في التدهور والخيارات المتاحة للإصلاح ؛

(ج) تطبيق منهجيات التقييم الاقتصادي من أجل وضع الاولويات المتعلقة بالسياسة العامة ؛

(د) وضع السياسات والتوصيات اللازمة لاتخاذ اجراء يؤدي الى تحقيق انتاج مستمر على المدى الطويل من الاراضي الجافة . ويمكن للتقييم والتخطيط الاقتصاديين أن يؤديا الى وقف أو إبطاء التصحر وتحسين استخدام الاراضي الموجودة وإعادة الاراضي المتدهورة الى الاستخدام المنتج . ويجب ترجمة مبادرات السياسة العامة الى برامج ومشاريع محددة .

٣ - تمويل خطة العمل لمكافحة التصحر

٣٣ - بينما كان تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر على الصعيد الوطني من مسؤولية الحكومات الوطنية تمورت وسائل لتعبئة الموارد الدولية اللازمة لتوفير الدعم المطلوب . وقد تضمنت هذه الوسائل إنشاء الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر والحساب الخاص ووسائل لتعبئة موارد إضافية على النحو الوارد في الدراسات الثلاث المشار اليها في قرار الجمعية العامة ١٩٨/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ .

(١) الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر

٣٤ - الولاية الاساسية للفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر كما هي واردة في قرار الجمعية العامة ١٧٣/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، والمنقحة بموجب القرار ٨٩/٣٣ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ هي المساعدة في حشد الموارد للأنشطة المخطط بها في إطار تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر وفي ضمان التنسيق السليم للأنشطة التي تنفذ بالموارد التي يحشدتها الفريق . وقد وسّعت هذه الولاية بقرار الجمعية ١٦٥/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ لتشمل تبادل المعلومات عن سياسات وبرامج مكافحة التصحر لدى البلدان المشتركة في البرنامج . كما عدلت الولاية مرة اخرى بقرار الجمعية ١٦٨/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ لتشمل مراعاة ، المسؤولية عن تقديم المشورة الى المدير التنفيذي بخصوص ما يلي : تقدم وفعالية الأنشطة المنفذة في إطار خطة العمل ، وتحديد العقبات والحلول الممكنة للمشاكل ، على أن تؤخذ في الاعتبار التقييمات ودراسات الحالة ذات الصلة ؛ والاولويات البرنامجية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بمشاكل التصحر ؛ والتدابير اللازمة لتحسين تنفيذ خطة العمل على أساس اقليمي وعالمي .

٣٥ - ويتألف الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر من الداعين الى إنشائه وأعضاء أساسيين وبعض البلدان المانحة ووكالات التمويل المتعددة الاطراف والبلدان النامية التي لها مصلحة كبيرة في مكافحة التصحر . وقد عقد الفريق الاستشاري دورته الاولى في نيروبي في الفترة من ٢ الى ٥ تموز/يوليه ١٩٧٨ . ومنذ ذلك الحين عقد الفريق أربع دورات اخرى عقدت آخرها في جنيف في الفترة من ٢٤ الى ٢٧ أيار/مايو - ١٩٨٧ . ونظر الفريق في تلك الدورات في مجموعة كبيرة من القضايا المتعلقة بالسياسة العامة وفي ٧٤ مشروعاً .

٣٦ - ويبين استعراض أعمال الفريق الاستشاري أن التقدم المحرز في تحقيق أهدافه الأساسية ، أي تأمين موارد إضافية للمشاريع المقدمة له ، لا يفي باحتياجات خطة العمل لمكافحة التصحر . فعلى مدى فترة ثمانية أعوام (١٩٧٨ - ١٩٨٥) تلقى الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر ٧٤ مشروعاً لم ينفذ منها بصورة جزئية أو كلية الا ٢٩ مشروعاً فقط . ولم تتجاوز القيمة الاجمالية للتمويل الذي تم الحصول عليه ٤٧,٣ مليون دولار بالمقارنة بالتكاليف الاجمالية البالغة ٥٤٠,٦ مليون دولار واللازمة للمشاريع الـ ٧٤ المقدمة الى الفريق . ويمكن زيادة فعالية عمل الفريق الاستشاري عن طريق تعزيز قدرته على حشد موارد إضافية لتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر . وسيكون من المفيد في هذا الصدد استعراض بعض أوجه القصور في الطريقة الحالية التي يعمل بها الفريق الاستشاري :

- (أ) كثرة المشاريع القطاعية المنعزلة التي لا تدخل في نطاق خطة لمكافحة التصحر ؛ وقلّة المشاريع المتكاملة التي تدخل في نطاق استراتيجية لمكافحة التصحر ؛
- (ب) تركيز بعض المشاريع بصورة مفرطة على تحسين الهياكل الأساسية فقط دون مشاركة جماهيرية ؛
- (ج) عدم إيلاء الاهتمام الكافي في بعض الأحيان للمشاريع القائمة في المنطقة ؛
- (د) عدم كفاية الوعي لدى المكاتب القطرية في الحكومات المانحة بأهمية مشاريع مكافحة التصحر .

٣٧ - كما يمكن أن تتحسن الحالة إذا وجه الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر جزءا من جهده نحو تأمين الدعم المالي لا للمشاريع المقدمة اليه من المانحين الثنائيين فحسب بل أيضا للمشاريع التي تقدم اليه من مؤسسات التمويل المتعددة الاطراف وذلك بالنظر الى الاهتمام الجديد الكبير بأنشطة مكافحة التصحر من جانب منظمات مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الاغذية العالمي ومؤخرا من جانب الرئيس الجديد للبنك الدولي .

(ب) الحساب الخاص

٣٨ - أشار الأمين العام في تقريره الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين (A/33/117) الى أن "الفرض من فتح وتشغيل الحساب الخاص سيكون تيسير استلام وانفاق الأموال اللازمة لتمويل المشاريع والبرامج وغيرها من الأنشطة للمساعدة في تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر". وبعد انقضاء سبع سنوات على فتح الحساب الخاص استلم في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ما مجموعه ١٧٦ ٨٨٦ دولارا من دولارات الولايات المتحدة في صورة تبرعات مدفوعة من استراليا وبنما والسودان وسيراليون وشيلي والمكسيك . ويقل هذا المبلغ عن الحد الأدنى المطلوب لتشغيله . وقد أورد المدير التنفيذي في التقرير الذي قدمه الى مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الرابعة عشرة بشأن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ، نهجا جديدا ذا شقين يهدف الى جعل الحساب الخاص آلية فعالة لتمويل تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر :

(١) ينبغي للحكومات المتلقية ، وخصوصا الحكومات التي وضعت خطة عمل وطنية لمكافحة التصحر تخصيص نسبة محددة من (١) موارد ميزانياتها الوطنية (ب) وموارد المعونة الخارجية - من الحساب الخاص والمصادر الأخرى - لتنفيذ برامج مكافحة التصحر (الحساب الوطني لمكافحة التصحر) ؛

(ب) ينبغي لمجتمع المانحين (تقدر المساعدة الانمائية الثنائية بنحو ١٧ بليون دولار سنويا) تخصيص نسبة محددة (ربما ١ في المائة) لتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر تقدم مباشرة الى الحساب الخاص - وتستخدم نسبة من هذه الموارد تتراوح بين ٨٠ و ٩٠ في المائة لدعم تنفيذ خطط العمل الوطنية لمكافحة التصحر .

٣٩ - كما اقترح المدير التنفيذي أن يحتفظ الحساب الخاص للأمم المتحدة بسجلات للدعم المالي الوطني والدولي لاجراءات مكافحة التصحر (الايرادات والمصروفات) .

٤٠ - رجا مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الفرع دال من مقرره ١٥/١٤ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٧ ، المدير التنفيذي أن يبحث مع الحكومات جـدوى اعتماد نهج جديد وواقعي يشجعها ويشجع مؤسسات التمويل الدولية على المساهمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الصندوق الخاص لتمويل تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ، وفقا للتوصية الواردة في تقريره الى مجلس الادارة .

(ج) التدابير والوسائل الاضافية لتمويل خطة العمل لمكافحة التصحر

٤١ - في ظل النظام السائد ، يجري تخصيص الموارد المتاحة لحكومات البلدان المهددة بخطر التصحر تحت ضغوط الحاجة الفورية والقصيرة الاجل . والحكومات عاجزة فيما يبدو عن اعطاء الاولوية للمسائل الخطيرة الطويلة الاجل ، مثل التصحر ، وللبرامج التي تطول فترات وضعها مثل أنشطة مكافحة التصحر . ومقدمو المعونة الثنائية والمتعددة الاطراف لا يستطيعون على ما يبدو اختيار مثل هذه المشاريع الطويلة الاجل ، على الاقل لجزء من الموارد الممنوحة . وهذا الاختلال يمكن تصحيحه بقرارات سياسية تعتبر مكافحة التصحر وتنمية الموارد في المناطق الجافة وشبه الجافة اجزاء لا تتجزأ من مشاريع التنمية الوطنية ، وبالتالي مؤهلة لتلقي حصتها من الموارد الوطنية وموارد المعونة .

٤٢ - أما البحث عن تدفقات كافية ومضمونة ويمكن التنبؤ بها للأموال الخاصة بتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر فتشكل سلسلة متملة ، تتمثل في تحديد الاليات والطرائق التي تفي بمعيارى الاضافة والقابلية للتنبؤ . ولا يمكن فصل البحث عن الاليات والطرائق المناسبة عن اجراء تحليل دقيق للأسباب الكامنة وراء نقص الموارد . وقد برز في هذه العملية عدد من التصورات الجديدة ، وجرى تقييم وسائل جديدة للتمويل الدولي ، وقبلت استنتاجات أساسية معينة . وأحد هذه الاستنتاجات هو ان المسألة ليست مسألة الجدوى التقنية لبعض المقترحات ، بل ان الامر يتطلب ارادة سياسية على المستويين الوطني والدولي لمعالجة المشاكل البيئية الضخمة والملحة مثل انتشار التصحر . والمسألة هي كيفية تكوين الارادة السياسية في نهج متكامل وبناء بدرجة أكبر .

٤٣ - وفي الجانب التقني ، فانه نتيجة لادماج خطط العمل الوطنية لمكافحة التصحر في الاستراتيجيات الانمائية الشاملة ، ولتطبيق التحليل الاقتصادي تطبيقا منهجيا بدرجة أكبر في برامج اصلاح الاراضي الجافة ، يمكن توخي : (أ) مزيد من تعبئة الموارد المحلية من خلال عدد من التدابير الضريبية والمالية ، ودرجة أكبر من الكفاءة في

الإدارة ، وترتيبات تنظيمية جديدة مثل المشاريع المشتركة التي ترمي إلى زراعة المحاصيل النقدية المناسبة للمناطق القليلة الأمطار لأغراض أعمال مكافحة التصحر ؛ (ب) ونسبة مئوية أعلى من المنح والقروض الشئانية والمتعددة الأطراف المقدمة بشروط تساهلية إلى البلدان الفقيرة التي تعاني من التصحر ؛ (ج) وبذل جهود أكثر منهجية واستمرارية من جانب البنك الدولي ، والمصارف الانمائية الإقليمية ، وغيرها من مؤسسات التمويل المتعددة الأطراف بغية العمل كوسيط عن البلدان النامية المتأثرة بالتصحر لتمكينها من الوصول إلى الأسواق الدولية لرأس المال بشروط تساهلية ؛ (د) وقيام الحكومات الأعضاء بمزيد من النظر بدرجة أكبر من الإيجابية في إنشاء مؤسسة دولية عامة لتمويل برامج مكافحة التصحر ، وفي هذا الصدد ، يمكن أن تنظر الحكومات الأعضاء التي لديها فائض في الحساب الدولي أن تساهم في رأس مال المؤسسة ؛ (هـ) وقد ترغب أيضا البلدان الأعضاء التي لديها مؤسسات ومنظمات خيرية في تشجيعها بمنحها تخفيضات ضريبية وغير ذلك من الحوافز الضريبية والمالية بغية توجيه مزيد من الأموال إلى التدريب والبحث في برامج مكافحة التصحر . وأن السعي إلى إشراك المؤسسات يستحق نهجا متجددة تنطوي على استخدام المشاورات الشخصية وإشراك موظفي هذه المؤسسات في أنشطة التخطيط المتملة بتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر .

٤٤ - ويبدو مؤاتيا ومناسبا إنشاء مؤسسة دولية عامة . ويمكن أن تنشئ هذه المؤسسة بقانون بمودة مستقلة مجموعة من الحكومات المهتمة بذلك . وفي هذه الحالة ، يقوم مجلس الإدارة بالمحافظة على التوازن بين احتياجات البلدان المتلقية ومصالح الحكومات المانحة . والبديل عن ذلك هو أنه يمكن انشاؤها كفرع لمؤسسة قائمة متعددة الأطراف أو لاتحاد مصارف انمائية .

٤٥ - وهناك أيضا عناصر أخرى معينة يجب أن تؤخذ في الاعتبار . والآليات المالية المختلفة التي ينظر فيها في إطار "التدابير الإضافية" لا يخطر أن تتحقق أو أن تسيير قداما نحو التنفيذ في نفس الوقت ، بل وربما لا تسيير حتى في أي تتابع يمكن التنسب به . وقد تشهد هذه الآليات تداخلا من الداخل ، بمعنى أن الموافقة الحكومية على أي منها قد تحول دون تحقق توافق في الآراء بشأن بعضها أو سائر هذه الآليات ، علاوة على ذلك ، فإن لموافقة الحكومات على المشاركة في تنفيذ بعض التدابير المقترحة قد يكون ثمنها هو حدوث بطء حقيقي ، أن لم يكن انخفاضا فعليا ، في برامج المساعدة الشئانية الأخرى أو في برامج المساعدة الأخرى . وأخيرا ، فإن امكانية التنبؤ ، التي تمثل عنصرا لا غنى عنه في النوع المتوخى في هذا التقرير من البرمجة الطويلة الأجل يجب أن تظل بالمثل خاضعة ، حتى في سياق محلي ، لقدر من عدم التيقن السياسي والاقتصادي طوال الفترة المخطط لها والبالغة ٢٠ سنة . ومع ذلك ، فإنه يتعين عدم التأخر مرة ثانية في الشروع .

رابعا - الاستنتاجات

٤٦ - أظهر تقييم حالة التصحر الذي اطلق به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام ١٩٨٤ أن المناطق المعرضة للتصحر لم تكن محصورة في المناطق الجافة وشبه الجافة ، وان مساحات شاسعة من المناطق المدارية القليلة الرطوبة مهددة أيضا بالتصحر . وبلغ مجموع مساحة الاراضي الكثيرة المعرضة للتصحر ٤ ٥٠٠ مليون هكتار (٢٥ في المائة من مساحة اليابسة) . وشملت مساحة الاراضي التي تضررت على الاقل ضررا متوسطا ما يلي : ٣ ١٠٠ مليون هكتار من اراضي المراعي ؛ و ٣٢٥ مليون هكتار من اراضي المخاصيل التي تعتمد على مياه الامطار ؛ و ٤٠ مليون هكتار من الاراضي الزراعية التي تعتمد على مياه الري . وكما ذكر آنفا ، تجاوز عدد سكان هذه الاراضي ٨٥٠ مليون نسمة (بالمقارنة ب ٦٥٠ مليون نسمة في عام ١٩٧٧) .

٤٧ - وعامل الزمن جوهر في معالجة المشاكل العالمية المعقدة والمنتشرة . وهذا هو الاختبار الذي يحكم به على تنفيذ وتمويل خطة العمل لمكافحة التصحر . فمع مرور الزمن تصبح الدورة السببية في عملية التصحر مستعصية بصورة متزايدة ، ويصبح كسرها أكثر تكلفة . واذا لم تخمد جذوة التصحر أدت الى تدهور كبير للغاية في النظم الايكولوجية اللازمة لاستمرار الحياة ، وأدت الى انتشار الفقر المدقع والى خسائر في الارواح . ويقدر ان المنافع الاقتصادية المترتبة على مكافحة التصحر تعتبر في الجانب الايجابي قطعاً . ولذلك فانه من الاهمية بمكان استكشاف السبل والوسائل التي يمكن أن تشكل ظروفا أكثر مواتاة تؤدي الى استعداد أكبر لتوفير وسائل اضافية يمكن التنبؤ بها على مستوى يقرب من ١,٨ بليون دولار في السنة لفترة ٢٠ سنة من أجل الايقاف الفعال لهذا الخطر المدمر على المعيد العالمي .

٤٨ - ومن الجدير بالملاحظة في هذا الصدد أنه حتى في جو التدهور الاقتصادي الحالي ، تشير المملحة الذاتية المستنيرة الى ان المشاكل التي مثل التصحر تؤشر على مصالح جميع البلدان من خلال أشار مضاعفة مثل المعونة وتدفعات التجارة على المعيد العالمي ، ونقص الاغذية وتكرر حدوث المجاعات ، والاضطرابات الاجتماعية ، وعدم الاستقرار السياسي ، وفوق ذلك كله ، الاثر السلبي على موارد العالم وانتعاشه .

٤٩ - ولذلك فانه من المفيد أن تظل أسلحة جمع الاموال ، كما ورد وصفها في الدراسات الثلاث ، تحت تصرف المجتمع الدولي بغية ضمان ألا يحدث أبدا في ظل ظروف أكثر مواتاة نقص في الموارد الاضافية بسبب عدم معرفة الطرق التي ينبغي استخدامها .

٥٠ - ومن الجدير بالملاحظة أيضا انه لم ترد في تقديم مختلف المقترحات المستعرضة في هذا التقرير ، لاسيما عند الحديث عن الضرائب على الايرادات الدولية ، أي افتراضات بديهية فيما يتعلق بمقدم حكومة عالمية لديها ملاحيات فرض الضرائب . وجميع هذه التدابير المقترحة يتمين دراستها في سياق النظام السياسي الدولي القائم .

٥١ - ويجب على الجمعية العامة أن تتخذ مقررات محددة في دورتها الثانية والاربعين فيما يتعلق بمكافحة التمحر وتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة في هذا المدد . ويجب عليها أيضا أن تقوم بدور أساسي في وضع هذه المشاكل وحلولها الممكنة لا تحت أنظار الحكومات الاعضاء فحسب بل أيضا تحت أنظار العناصر الرئيسية الأخرى مثل المؤسسات المتعددة الأطراف لتمويل التنمية ، والوكالات الدولية ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، والمؤسسات الخاصة ، ومعاهد البحوث ، حتى تستطيع اتخاذ القرارات اللازمة لجمع الأموال المطلوبة قبل أن يزداد تدمير عملية التمحر للأراضي الخصبة وقبل أن تتغلب على الجهود البشرية الرامية إلى احتواؤها .

٥٢ - وينبغي لمقررات وتوصيات الجمعية العامة أن تتناول الاجراءات على المستويين الوطني والاقليمي وكذلك المسائل المتعلقة بتمويل خطة العمل لمكافحة التمحر وهي : (أ) الحساب الخاص ، (ب) وآلية الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التمحر ، (ج) وانشاء مؤسسة دولية عامة ، (د) واختيار أرجح وسيلة أخرى لجمع موارد اضافية مضمونة يمكن التنبؤ بها لتمويل خطة العمل لمكافحة التمحر واتخاذ اجراء بشأن هذه الوسيلة .

الحواشي

Independent Commission on International Development Issues, (١)
North-South : A Programme for Survival (London, Pan Books, 1980) and Common
Crisis, North-South : Co-operation for World Recovery (London, Pan Books,
• (1983)

مرفق

المسؤولون والخبراء الرفيعو المستوى
الذين استشارهم المدير التنفيذي لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة في اعداد دراسته

السيد روبرت ج. فان شايفك
الممثل الدائم لمملكة هولندا
لدى الأمم المتحدة في جنيف

السيد مارتن هوليد
الممثل الدائم لمملكة النرويج
لدى الأمم المتحدة في جنيف

السيد هوست فيسباخ
نائب المدير العام
ادارة وضع البرامج والمشاريع
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

السيد غوردن كارثرايت
المستشار العلمي
البعثة الدائمة للولايات المتحدة
لدى الأمم المتحدة في جنيف

السيد محمد قصاب
الاستاذ مدى الحياة لايكولوجيا
النبات في جامعة القاهرة بمصر

السيد بيوسف ج. أحمد
مدير شؤون المهام الخاصة ومساعد المدير التنفيذي
برنامج الأمم المتحدة للبيئة

السيد بيورن إكلوم
مدير المكتب الاقليمي لأوروبا التابع لبرنامج الأمم
المتحدة للبيئة
